

7729 - حكم من حلل إسبال الإزار بالنسبة للرجال وأنكر على من

يفعل ذلك وأنكر حديث الرسول ﷺ

صالح اللحيدان

تقول في المسجد اقام احدهم كلمة بدعوى انها درس او محاضرة وقال في كلمته هذه ان الدقة على الدفوف جزء من الاسلام ذكر الله

تعالى داخل المسجد من هذه الامور - [00:00:00](#)

وان هذه الافعال وحل اسبال وحل اسبال الازار بالنسبة للرجال وانكر على من يفعل ذلك. وانكر حديث الرسول صلى الله عليه وسلم

كما انكر من يترك لحيته وشبههم بالماعز اكرمكم الله. الى غير ذلك من الامور واخذ يتكلم على بعض علماء الدين - [00:00:13](#)

الذين ينكرون البدع ويقول بانه يجوز فيما ذكرت ويبدو الاستفادة من ارواح الاموات من الاولياء وخيرهم محمد صلى الله عليه

وسلم. فهل هذا صحيح هذا الكلام الذي تقوله هذه السائل او المخبرة - [00:00:32](#)

كلام خطير اولا استهزاء بما امر به النبي صلى الله عليه وسلم السير في مدارج ودركات الكفر لا يحل واما القول بان ضرب الدفوف

ايضا من الاسلام فهذا باطل هو من الله و - [00:00:53](#)

لكن النبي عليه الصلاة والسلام اباح ضرب الدف في الافراح في الاعراس النساء واما الاستهزاء بالسنة للحية وما يتعلق بالإزار هذا

الشخص لا شك انه اما ان يكون جاهلا او ان يكون ضالا مظلا ينكر سنة رسول الله - [00:01:16](#)

قد قال النبي عليه افضل الصلاة والتسليم من جر ازاره خيلاء لم ينظر الله اليه وقال اوزرة المؤمن الكعبيين ولا بأس مما دون ذلك الى

الكعبيين تبين ان ما اصفر الكعبيين ففي النار - [00:01:45](#)

فرد سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاغراض والاهواء ظلال مبين وعمل ادعاء الاستعانة بارواح الاموات اولياء هذا من الباطل

ان كان يدعو هذه الارواح فهذا الشرك الاكبر الذي يخرج من الملة - [00:02:05](#)

وصاحبه يكون كافرا من متى على ذلك فهو يموت مشركا. وقد قال الله ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء.

فنسأل الله العافية نعم - [00:02:23](#)